



تونس في : 30 سبتمبر 2026

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف ومتصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المرجع: - قرارا رئيس الحكومة المؤرخان في 17 جانفي 2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين الداخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف ومتصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

- القراران المؤرخان في 8 سبتمبر 2026 المتعلقين بفتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف ومتصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.

المرفقات: - أنموذجان من مطلب ترشح.
- أنموذج من بطاقة اسناد العدد التقييمي.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعزم فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي متصرف ومتصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.
وقد ضبقت شروط المشاركة في المناظرتين المذكورتين وتاريخ اجتماع اللجنة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

نوعية المناظرة	شروط المشاركة	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها	الملاحظات
الترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة المتصرفون المساعدون المترسمون والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات	26 أكتوبر 2026	10 ديسمبر 2026 والأيام الموالية	06 خطط	
الترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية	يمكن أن يترشح للمناظرة كتبة التصرف المترسمون والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات			06 خطط	

يجب على كل المترشحين للمناظرتين المذكورتين إرسال مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود إلى إدارة الموارد البشرية وذلك في الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة ورفاقها وجوبا بالوثائق التالية:

I- الوثائق التي يتعين على المترشح الإدلاء بها:

1- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،

2- تقرير نشاط يعدّه المترشح في حدود (20) صفحة على أقصى تقدير بالنسبة للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وفي حدود (10) صفحات على أقصى تقدير بالنسبة للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات مع بيان الإشكاليات التي اعترضته ومقترحات التطوير، ويكون هذا التقرير مصحوبا وجوبا بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح.

ويتم تقييم التقرير على أساس الشكل والمضمون.

3- نسخة من الشهادة العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح، ولا يتم تنفيل الشهادة العلمية في صورة عدم الادلاء بها.

4- نسخ من شهادات أو وثائق تثبت المشاركة في الدورات التكوينية التي تم تنظيمها أو الترخيص فيها من قبل

الإدارة خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

II- الوثائق التي يتعين على الإدارة استكمالها بملفات المترشحين:

1- نسخة من قرار الانتداب،

2- نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية،

3- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو ممن ينوبه (تضبط بتاريخ ختم قائمة الترشيحات)،

4- نسخ من قرارات العقوبات التأديبية للخمس سنوات الأخيرة السابقة لتاريخ ختم قائمة الترشيحات أو شهادة

تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية،

5- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر وهو يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) بالاعتماد على:

- تقييم كفاءات المترشح وفقا لبطاقة وصف الخطة التي يشغلها،

- تقييم الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها خلال السنتين السابقتين لتاريخ ختم قائمة الترشيحات،

ويتم إرساله في ظرف سري طبقا للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.

تتولى لجنة المناظرتين المذكورتين تقييم الملفات المعروضة عليها وتسند عددا إلى كل مترشح يتراوح بين الصفر

(0) والعشرين (20) طبقا للمقاييس التالية المنصوص عليها بقراري رئيس الحكومة المؤرخين في 17 جانفي

2025 المتعلقين بضبط كيفية تنظيم المناظرتين المذكورتين:

المجموع	العدد الأقصى للنقاط	المقياس
50	10	الأقدمية العامة
	20	الأقدمية في الرتبة
	10	الشهادة العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح
	10	السيرة والسلوك
40	3	الشكل والمنهجية
	25	الأعمال المنجزة
	12	الإشكاليات والمقترحات
10	نقطتان (2) عن كل دورة تكوينية بحد أقصى 5 دورات	المشاركة في دورات تكوينية
100/.... 20/.....	العدد المسند من قبل اللجنة	

تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وفقا لمجموع النقاط المتحصل عليه والذي يحتسب كما يلي:

النقاط	التقييم
20/....	العدد المسند من قبل لجنة المناظرة
20/.....	العدد المسند من قبل الرئيس المباشر
40/.....	المجموع

وإذا تساوى مترشحان أو عدة مترشحين في مجموع النقاط المتحصل عليه، تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تكون الأولوية لأكبرهم سنا. ولا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي 20 نقطة على الأقل.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرتين الداخليتين المذكورتين ودعوة مصالحكم قصد اتباع الاجراءات آنفة الذكر، علما أنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد ختم قائمة الترشيحات أو لا يتضمن تقرير نشاط ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

هذا ويرجى دعوة مصالحكم إلى استكمال ملفات المترشحين بالوثائق المطلوبة وإرسالها إلى إدارة الموارد البشرية في أجل أقصاه 04 نوفمبر 2026 والحرص على عدم تمكين أي مترشح من إضافة أي وثيقة بعد الآجال القانونية المحددة وذلك حفاظا على مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المترشحين.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرتين المذكورتين لفائدة المترشحين غير الناجحين وتمكين جميع المترشحين من النفاذ إلى أعدادهم.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
مُنْدَلَبُ بَنَّا بَعِيدُ



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....
تاريخ الولادة ومكانها:.....
مركز العمل:.....
الرتبة الحالية:.....
تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....
تاريخ التسمية في رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:.....
ذكر المستوى العلمي:.....
.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :- يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....

تاريخ الولادة ومكانها:.....

مركز العمل :.....

الرتبة الحالية:.....

تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....

تاريخ التسمية في رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:.....

ذكر المستوى العلمي:.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة : -مطلب ورد بتاريخ : -ضمن تحت عدد :

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة :-يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 26 أكتوبر 2026 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

بطاقة اسناد عدد تقييمي خاص بالمرشحين
للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
.....

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة الحالية:

مركز العمل:

العدد التقييمي * : 20/.. (يكتب العدد بصفة واضحة ودون تشطيط)

..... في

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)